

وزارة الشؤون الثقافية
مركز الموسيقى العربية والمتوسطية

كراس شروط يتعلق باختيار محام للقيام باستشارات قانونية
وتحرير عقود ومساعدة فنية لفائدة مركز الموسيقى العربية
والمتوسطية

استشارة عدد 04 / 2022

فيفري 202



الفهرس

العنوان الأول: شروط الإستشارة

- الفصل الأول: موضوع الاستشارة
- الفصل 2: شروط المشاركة
- الفصل 3 : كيفية تقديم العروض
- الفصل 4: صلوحية العروض
- الفصل 5: طريقة تقديم العروض
- الفصل 6: فتح الظروف
- الفصل 7: تقييم العروض

العنوان الثاني: البنود التعاقدية

- الفصل 1: موضوع العقد
- الفصل 2: الوثائق الواجب تسليمها لصاحب العقد
- الفصل 3 : طبيعة الأثمان
- الفصل 4: فترة الخدمات
- الفصل 5 : طريقة الخلاص
- الفصل 6: فسخ العقد
- الفصل 7: فض الخلافات والتراعات
- الفصل 8: معالم تسجيل العقد
- الفصل 9: صحة العقد

الملاحق

- الملحق عدد1: بطاقة إرشادات عامة حول المشارك
- الملحق عدد2: تصريح على الشرف بعدم التأثير في مختلف إجراءات الاستشارة
- الملحق عدد3: تصريح على الشرف بأن المشارك لم يكن عوناً عمومياً لدى مركز الموسيقى العربية والمتوسطية ووزارة الشؤون الثقافية والمؤسسات الراجعة إليها بالنظر
- الملحق عدد4: تصريح على الشرف بعدم الوجود في إحدى الحالات الإقصائية المنصوص عليها بالفصل 2 من كراس الشروط
- الملحق عدد5: قائمة المراجع المبينة للتجربة العامة والخاصة للمشاركة في مجال تقديم خدمات مماثلة لفائدة مؤسسات وهيكل عمومية خلال الفترة المتراوحة بين 2015/01/01 إلى آخر أجل لقبول العروض
- الملحق عدد6: قائمة الدورات التكوينية المتخصصة التي تابعها المحامي في إطار دورات التكوين المستمر التي تنظمها الهيئة الوطنية للمحامين بالتنسيق مع المعهد الأعلى للمحامين أو في إطار أنشطة الهيكل الدولية للمحامين.
- الملحق عدد7: سيرة ذاتية
- الملحق عدد8: فريق العمل
- الملحق عدد9: وثيقة التعهد
- الملحق عدد 10: جدول الأثمان



العنوان الأول: شروط الإستشارة

الفصل الأول: موضوع الاستشارة:

يتمثل موضوع الاستشارة في اختيار محام (أو شركة محامين) مختص في القانون الخاص أو العام ذي خبرة في مجال العقود الفنية، والملكية الأدبية والفنية للقيام باستشارات قانونية وتحرير عقود ومساعدة فنية لفائدة مركز الموسيقى العربية والمتوسطة في إطار المهام الموكلة إليه.

تتمثل المهام المزمع إنجازها في ما يلي:

- تقديم استشارات قانونية بطلب كتابي من مدير عام المؤسسة.
- تحرير ومراجعة العقود التي تعتمدها المؤسسة في مجال المهام المنوطة بعهدتها.
- إعداد عقود فنية نموذجية للاستئناس بها في مختلف المهرجانات والتظاهرات الفنية والثقافية.
- المساعدة الفنية في إعداد ملفات ذات علاقة بنشاط المؤسسة (النظام الأساسي للأعوان، نصوص قانونية ، صندوق اجتماعي،...).
- مجال التدخل: تونس الكبرى وكامل تراب الجمهورية.

الفصل 2: شروط المشاركة

يمكن أن يشارك في هذه الاستشارة المحامون بصفة فردية أو في إطار شركة محامين و:

- المرسمون بجدول المحامين لدى الاستئناس يكون قد مرّ على تاريخ ترسيمهم أكثر من 03 سنوات.
- أو المرسمون بجدول المحامين لدى التعقيب.

كما لا يمكن مشاركة المحامين الموجودين في إحدى حالات المنع المنصوص عليها بالتشريع والتراتب الجاري بها العمل (المنظمة لمهنة المحاماة).

الفصل 3: كيفية تقديم العروض

يتكون العرض من العرض الفني والعرض المالي ويجب تضمينهما في ظرفين منفصلين ومختومين يدرجان في ظرف ثالث خارجي يكون مغلقا ومختوما ويتضمن إلى جانب العرضين الفني والمالي الوثائق الإدارية وجميع المؤيدات ويكتب عليه عبارة: " لا يفتح استشارة عدد 2022/ 04 متعلقة باختيار محام للقيام باستشارات قانونية وتحرير عقود ومساعدة فنية"

توجه الظروف المحتوية على العروض الفنية والمالية باسم السيدة المديرة العامة لمركز الموسيقى العربية والمتوسطة عن طريق البريد مضمون الوصول أو عن طريق البريد السريع أو تسلم مباشرة إلى مكتب الضبط التابع للمؤسسة مقابل وصل



إيداع على العنوان التالي : مركز الموسيقى العربية والمتوسطية 08 نهج 02 مارس 1934 سيدي بوسعيد 2026 وذلك في أجل أقصاه يوم 21 مارس 2022 على الساعة الحادية عشرة صباحا.

ولا تقبل الظروف الواردة بعد الساعة والتاريخ المحددين لقبول العروض. ويعتمد ختم مكتب الضبط بمركز الموسيقى العربية والمتوسطية لإثبات ذلك.

الفصل 4: صلوحية العروض

يصبح المشاركون ملزمين بعروضهم بمجرد تقديمها لمدة ستون يوما (60 يوما) ابتداء من اليوم الموالي للتاريخ الأقصى المحدد لقبول العروض.

الفصل 5: طريقة تقديم العروض:

1- الوثائق الإدارية

واجبات المشارك	بيان الوثيقة
ختم وإمضاء المشارك على كل صفحة وإمضاءه في آخر الوثيقة مع بيان التاريخ.	كراس الشروط
إمضاء وختم كافة أعضاء المجمع في آخر وثيقة مع بيان التاريخ.	اتفاقية شراكة (*) تتضمن وجوبا بندا يحدد صراحة عضو المجمع المعين كرئيس أو مفوض لتمثيل المجمع
تعمير الأنموذج المدرج بالملحق عدد (1) بكل دقة والإمضاء والختم مع بيان التاريخ	بطاقة إرشادات عامة حول المشارك
نسخة مطابقة للأصل جارية الصلوحية إلى غاية التاريخ الأقصى لتقديم العروض	بطاقة المعرف الجبائي،
الأصل أو نسخة مطابقة للأصل، صالحة إلى غاية التاريخ الأقصى لتقديم العروض	شهادة الانخراط في صندوق الحیطة والتقاعد للمحامين
تعمير الأنموذج المدرج بالملحق عدد (2) بكل دقة والإمضاء والختم مع بيان التاريخ	تصريح على الشرف بعدم التأثير في إجراءات الاستشارة
تعمير الأنموذج المدرج بالملحق عدد (3) بكل دقة والإمضاء والختم مع بيان التاريخ	تصريح على الشرف يتضمن التأكيد على أن المشارك لم يكن عوناً عمومياً لدى وزارة الشؤون الثقافية أو المؤسسات الراجعة إليها بالنظر أو أنه قد مضى عن انقطاعه عن العمل بها مدة خمس سنوات على الأقل.
تعمير الأنموذج المدرج بالملحق عدد (4) بكل دقة والإمضاء والختم مع بيان التاريخ	تصريح على الشرف بعدم الوجود في إحدى الحالات الإقصائية المنصوص بالفصل 2 من كراس الشروط

* في صورة جمع محامين أو أكثر أو شركتين مهنيّتين للمحاماة أو أكثر لإنجاز المهمة، يجب تقديم اتفاقية شراكة (متضامن أو شركاء حسب الحالة). وتتضمن الاتفاقية وجوبا بندا ينص صراحة على العضو الشريك المعين كرئيس أو مفوض لتمثيل المجمع لدى الهيكل العمومي .



2- العرض الفني

يحتوي العرض الفني على الوثائق التالية :

بيان الوثيقة	كيفية إعداد الوثيقة
قائمة المراجع المبينة للتجربة العامة و الخاصة (خدمات مماثلة لفائدة هياكل ومؤسسات عمومية) للمحامي المباشر أو المحامين المباشرين (في حالة تجمع) أو للمحامين المنتميين للشركة المهنية للمحاماة (من 2015/01/01 إلى تاريخ فتح العروض)، مع تقديم نسخة من الوثائق المثبتة للتجربة العامة والتجربة الخاصة (عقود، اتفاقيات، استشارات، أذون تزود).	تعمير الأنموذج المدرج بالملحق عدد (5) بكل دقة والإمضاء والختم مع بيان التاريخ.
قائمة الدورات التكوينية المتخصصة التي تابعها المحامي في إطار دورات التكوين المستمر التي تنظمها الهيئة الوطنية للمحامين بالتنسيق مع المعهد الأعلى للمحامين أو في إطار أنشطة الهياكل الدولية للمحامين.	تعمير الأنموذج المدرج بالملحق عد (6) بكل دقة والإمضاء والختم مع بيان التاريخ .
السيرة الذاتية للمحامي أو لكامل الفريق المقترح .	تعمير الأنموذج المدرج بالملحق عد (7) بكل دقة والإمضاء والختم مع بيان التاريخ (وفي حالة الشركة المهنية للمحاماة يجب إمضاء صاحب العرض أيضا).
شهادة مهنية في الترسيم بجدول المحامين أو قرار ترسيم الشركة المهنية للمحاماة بجدول المحامين .	الأصل أو نسخة مطابقة للأصل مع إمضاء العميد أو الكاتب العام للهيئة أو رئيس الفرع الجهوي دون سواهم وختمه مع بيان التاريخ
قائمة إسمية في: المحامي (منفرد أو أعضاء الشركة المهنية للمحاماة)	طبقا للأنموذج الملحق عدد (8) مع إمضاء المشارك وختمه مع بيان التاريخ

3- العرض المالي: يحتوي العرض المالي على الوثائق التالية :

الوثيقة	كيفية إعداد الوثيقة
وثيقة التعهد	طبقا للأنموذج المدرج بالملحق عدد(9) مع إمضاء المشارك وختمه مع بيان التاريخ.
جدول الأثمان	تعمير الأنموذج المدرج بالملحق عد (10) بكل دقة والإمضاء والختم مع بيان التاريخ.



الفصل 6: فتح الظروف :

تجتمع لجنة الشراءات لفتح العروض المالية والفنية وذلك في جلسة علنية يتم ضبط تاريخها وساعتها في إعلان المنافسة الخاص بالاستشارة.

- لا تفتح إلا العروض التي وردت في أجل لا يتجاوز التاريخ الأقصى المحدد لقبول العروض ويلتزم المترشحون بعروضهم بمجرد إرسالها ولا يمكن لهم تغييرها أو تعويضها أو إلغاؤها.
- يقصى كل ظرف ورد بعد الأجال (يعتمد ختم مكتب الضبط المركزي لتحديد تاريخ الوصول).
- يقصى كل عرض لم يشتمل على وثيقة التعهد أو جدول الأثمان.
- يقصى كل عرض مخالف لشروط الإستشارة.
- يقصى كل عرض غير مطابق لموضوع الإستشارة أو لم يقدم الضمانات المنصوص عليها بكراس الشروط .

الفصل 7: تقييم العروض :

يتم تقييم العروض من طرف لجنة الشراءات وذلك على مرحلتين:

- المرحلة الأولى: تتولى اللجنة التثبت من الوثائق الإدارية وصحة الوثائق المكونة للعرض المالي وتصحيح الأخطاء الحسابية و المادية عند الاقتضاء ثم ترتيب جميع العروض المالية تصاعديا.
- كما يمكن للجنة تمكين العارضين من استكمال بعض الوثائق المنقوصة بمقتضى رسائل توجه لهم تتم دعوتهم فيها إلى استكمال بعض الوثائق في أجل لا يتجاوز سبعة (07) من تاريخ الإعلام.
- المرحلة الثانية: تتولى لجنة الشراءات تقييم العروض الفنية (للمشاركين المقبولين في المرحلة الأولى) وذلك وفقا للشروط الواردة بكراس الشروط (الفصل 5: النقطة 2: الوثائق الفنية).
- تقترح اللجنة على المدير العام للمؤسسة إسناد الإستشارة لصاحب العرض الذي قدم أقل ثمنا بعد مطابقة عرضه الفني لجميع الشروط المطلوبة بكراس الشروط .

العنوان الثاني: البنود التعاقدية

الفصل 1: موضوع العقد

يتمثل موضوع العقد في تعيين محام مختص في القانون الخاص أو العام ذو خبرة في مجال العقود الفينة، والملكية الأدبية للقيام باستشارات قانونية وتحرير عقود ومساعدة فنية لفائدة مركز الموسيقى العربية والمتوسطة في إطار المهام الموكولة إليه.

تتمثل المهام المزمع إنجازها في ما يلي:

- تقديم استشارات القانونية بطلب كتابي من مدير عام المؤسسة
- تحرير ومراجعة العقود التي تعتمدها المؤسسة في مجال المهام المنوطة بعهدتها
- إعداد عقود فنية نموذجية للاستئناس بها في مختلف المهرجانات والتظاهرات الفنية والثقافية
- المساعدة الفنية في إعداد ملفات ذات علاقة بنشاط المؤسسة (النظام الأساسي للأعوان، نصوص قانونية ، صندوق اجتماعي،...).

الفصل 2: الوثائق الواجب تسليمها لصاحب العقد

تسلم المؤسسة صاحب العقد بمجرد الإعلام بإسناد العقد، مجاناً خمسة نظائر أصلية من العقد ومكوناته المتمثلة في:

- وثيقة التعهد
- جدول الأثمان

الفصل 3: طبيعة الأثمان

أثمان العقد ثابتة وغير قابلة للمراجعة وشاملة لجميع الأداءات.

الفصل 4: فترة الخدمات

حددت فترة الخدمات لمدة سنة قابلة للتجديد ضمناً مرتين أي لمدة أقصاها ثلاث سنوات، ما لم يعبر أحد الطرفين عن نيته في التخلي عن العمل بها وفقاً للإجراءات المنصوص عليها بالفقرة الأخيرة من هذا الفصل.

ويقوم المحامي بإسداء الخدمات موضوع العقد على إثر تكليفه بمهمة أو أكثر عن طريق إذن تزود بنفس الأسعار المقدمة في إطار عرضه والشروط المضبوطة بهذا الكراس وذلك في حالة تجديد العقد معه.

وفي صورة اعتزام أحد الطرفين عدم تجديد العقد، يتم إعلام الطرف الآخر بنية عدم التجديد قبل ثلاثة أشهر على الأقل من انتهاء المدة التعاقدية وذلك بواسطة رسالة مضمونة الوصول.

الفصل 5: طريقة الخلاص

يتم صرف المستحقات المالية بواسطة أمر بالتحويل بنكي أو بريدي للحساب الجاري لمسدي الخدمات على إثر تقديم فاتورة في أربع نظائر أصلية مرفوقة بالنظير الأصلي من إذن التزود على أن لا يتجاوز إصدار الأمر بالتحويل 45 يوما من تاريخ قبول الفاتورة.

الفصل 6: فسخ العقد

إذا أخل صاحب العقد بأحد الشروط المنصوص عليها بهذا الكراس فإن للمؤسسة الحق في فسخ العقد بعد تنبيهه بواسطة رسالة مضمونة الوصول تدعوه فيها إلى القيام بالتزاماته في أجل خمسة أيام من تاريخ تبليغ التنبيه يتم اللجوء إلى محامي آخر وتحميله فارق الأتعاب.

في صورة تجاوز الأجل المحدد دون إجابة يفسخ العقد آليا.

كما يمكن للإدارة فسخ العقد إذا ثبت لديها إخلال صاحب العقد بالالتزام المصرح به والمتعلق بعدم القيام مباشرة أو بواسطة الغير بعود أو عطايا أو هدايا قصد التأثير على مختلف إجراءات إبرام العقد ومراحل إنجازه.

الفصل 7: فض الخلافات والنزاعات:

تعرض الخلافات والنزاعات المتولدة من جراء تنفيذ العقد على المحاكم المختصة.

الفصل 8: معاليم تسجيل العقد

تحمل مصاريف تسجيل العقد على صاحب العقد وتحتفظ المؤسسة بنظيرين أصليين مسجلين من العقد.

الفصل 9: صحة العقد

لا يكون العقد صحيحا إلا بعد مصادقة المدير العام لمركز الموسيقى العربية والمتوسطية .

ب في

المشارك

اطلعت ووافقت



بطاقة إرشادات عامة حول المشارك

إني الممضي أسفله (الاسم واللقب والخطبة).....

ممثل شركة (الاسم الاجتماعي والعنوان).....

الشكل القانوني.....

عنوان المقر.....

الهاتف.....

الفاكس.....

البريد الإلكتروني الرسمي.....

مضمون السجل الوطني للمؤسسات تحت عدد.....

رقم المعرف الجبائي.....

حرر بـ..... في.....

(إمضاء المشارك وختمه)

تصريح على الشرف بعدم التأثير
في مختلف إجراءات الاستشارة

إني الممضي أسفله (الإسم واللقب).....

المسجل بالهيئة الوطنية تحت عدد بتاريخ

المعين محل مخاطبته بـ (ذكر العنوان بالكامل).....

المسمى فيما يلي "المشارك".

أصح على شرفي بعدم قيامي وألتزم بعدم القيام مباشرة أو بواسطة الغير بتقديم وعود أو عطايا أو هاديا قصد التأثير في
مختلف إجراءات إسناد العقد لفائدتي.

حرر بـ في

(إمضاء وختم المشارك)

تصريح على الشرف بأن المشارك لم يكن عوناً عمومياً
لدى مركز الموسيقى العربية والمتوسطية
ووزارة الشؤون الثقافية والمؤسسات الراجعة إليها بالنظر

إني الممضي أسفله (الاسم واللقب والخطبة).....
ممثلاً شركة (الاسم الاجتماعي والعنوان).....
المسجل بالهيئة الوطنية تحت عدد..... بتاريخ.....
المعين محل مخابراته بـ (العنوان بالكامل).....

المسمى في مايلي "المشارك".

أصرح على شرفي أنني لم أكن عوناً عمومياً لدى وزارة الشؤون الثقافية أو إحدى المؤسسات الراجعة إليها بالنظر أو مضى عن
انقطاعي عن العمل بها أكثر من خمس سنوات على الأقل.

حرره في

(إمضاء المشارك وختمه)

تصريح على الشرف بعدم الوجود في إحدى الحالات الإقصائية

المنصوص عليها بالفصل 2 من كراس الشروط

إني الممضي أسفله (الاسم واللقب والخطة).....

ممثل شركة (الاسم الاجتماعي).....

المسجل بالهيئة الوطنية تحت عدد..... بتاريخ.....

المعين محل مخابراته بـ (العنوان بالكامل).....

المسمى في مايلى "المشارك".

أصرح على شرفي أني وكافة أعضاء الفريق المتدخل من المحامين المقترحين لا توجد في إحدى حالات المنع المنصوص عليها بالمرسوم المنظم لمهنة المحاماة.

كما أصرح أننا لا توجد في إحدى الحالات المنصوص عليها بالفقرة الأخيرة من الفصل الثاني من كراس شروط الاستشارة.

حرره..... في.....

(إمضاء المشارك وختمه)

قائمة المراجع المبينة للتجربة العامة والخاصة للمشاركة في مجال تقديم خدمات مماثلة لفائدة مؤسسات وهياكل عمومية خلال الفترة المتراوحة بين 2015/01/01 إلى آخر أجل لقبول العروض.

ذكر عدد المهام ونوعها وموضوعها (إنابات قضائية، استشارات قانونية، عقود فنية) مع تقديم نسخ من الاتفاقات المبرمة مع المؤسسات والهياكل المتعاقد معها أو أذن تزود أو شهادت إنجاز.

الهيكل العمومي	موضوع الإنابة والطور والمحكمة أو موضوع العقد أو موضوع الإستشارة

* يجب تقديم على الأقل مرجع لكل نوع من المهام: -تحرير عقود فنية واستشارات قانونية .

حرره في

(إمضاء المشارك وختمه)

ملحق عدد 6

قائمة الدورات التكوينية المتخصصة التي تابعها المحامي في إطار دورات التكوين المستمر التي تنظمها الهيئة الوطنية للمحامين بالتنسيق مع المعهد الأعلى للمحامين أو في إطار أنشطة الهياكل الدولية للمحامين.

ع/ر	المحور	السنة
1		
2		
3		
4		
5		
6		

حرره في

(إمضاء المشارك وختمه)

يقدم المحامي المترشح نسخة مطابقة للأصل من شهادة المشاركة في الدورة المعنية.



سيرة ذاتية

الإسم واللقب:.....

تاريخ الولادة ومكانها:.....

تاريخ الترسيم بالهيئة الوطنية للمحامين

تاريخ الترسيم بقسم الإستئناف :.....

تاريخ الترسيم بقسم التعقيب :.....

البريد الإلكتروني:.....

الشهائد العلمية التي تحصل عليها المترشح :.....

سنة التخرج	المؤسسة الجامعية	الشهائد العلمية

حرره في

(إمضاء المشارك وختمه)



فريق العمل

- محام مرسم بجدول المحامين لدى الاستئناف يكون قد مرّ على تاريخ ترسيمه أكثر من 03 سنوات أو محام مرسم بجدول المحامين لدى التعقيب.

الإسم واللقب	الشهادة المحرز عليها	تاريخ الترسيم بالهيئة

حرره في

(إمضاء وختم المشارك)



وثيقة التعهد

إني الممضي أسفله
 بصفتي المؤسسة.....
 المرسمة بالسجل التجاري تحت والكائن مقرها.....
 الحساب البنكي الجاري عدد المفتوح لدى.....
 المعرف الجبائي.....

وبعد الإطلاع على جميع الوثائق الآتي ذكرها والمكونة لملف الإستشارة عدد 2022/04 المتعلقة باختيار محام للقيام باستشارات قانونية وتحرير عقود ومساعدة فنية :

1- وثيقة التعهد التي تمثل وثيقة الالتزام

2- جدول الأثمان.

أتعهد وألتزم بما يلي:

(1) إنجاز هذا العقد وفقا للشروط المبينة بالوثائق المذكورة أعلاه طبقا لجدول الأثمان (ملحق عدد 10)،

(2) قبول الطبيعة الثابتة لأثمان العقد.

(3) تطبيق جميع البنود المدرجة بكراس الشروط الإدارية التي تكون جزء من العقد.

أشهد أنني لست (أو أن الشركة التي أمثلها ليست) في حالة حجر قانوني، وفي صورة ثبوت عكس ذلك، فإنه يمكن فسخ العقد بصفة آلية وإنجازها على مسؤوليتي (أو على مسؤولية الشركة التي أمثلها).

تدفع الإدارة المبالغ المستحقة بموجب العقد بتحويلها إلى الحساب المفتوح ب (البنك أو البريد).....تحت عدد

(ذكر الهوية البنكية أو البريدية).

حرر ب..... في.....

(الإسم والصفة وإمضاء المشارك وختمه)



جدول الأثمان

استشارة عدد 2022/04

تتعلق باختيار محام للقيام باستشارات قانونية وتحضير عقود ومساعدة فنية

عدد المهمة	بيان المهمة	الثنم الفردي دون اعتبار الأداءات	الثنم الفردي باعتبار الأداءات
01	تقديم استشارات القانونية بطلب كتابي من مدير عام المؤسسة.		
02	تحضير ومراجعة العقود التي تعتمدها المؤسسة في مجال المهام المنوطة بعهدتها.		
03	إعداد عقود فنية نموذجية للاستئناس بها في مختلف المهرجانات والتظاهرات الفنية والثقافية		
04	المساعدة الفنية في إعداد ملفات ذات علاقة بنشاط المؤسسة (النظام الأساسي للأعوان، نصوص قانونية، صندوق اجتماعي،....).		

بفي.....

المشارك

اطلعت ووافقت

